



كلية القانون
College of Law

Tikrit University Journal for Rights

Journal Homepage : <http://tujr.tu.edu.iq/index.php/t>

Intellectual Human Security And Its Relationship To Electronic Terrorism"

(Legal Study)

Assistant Professor .Dr. Ayad Younis Al-Saqali

College of Law, University of Mosul, Nineveh, Iraq

dr.ayadalsaqalli@uomosul.edu.iq

Article info.

Article history:

- Received 14 July 2024
- Accepted 19 September 2024
- Available online 1 December 2024

Keywords:

- Intellectual Security
- Intellectual Human Security
- Cyber Terrorism
- International Law
- International Traditional Terrorism
- International Cyber Terrorism.

Abstract: Security is deemed a basic need of human society, and a positive indicator of its stability, prosperity and progress; human security means that individuals in their societies live in a state of stability that distances them from hunger, fear and deprivation, as well as from all forms of extremist and deviant intellectual social and ideological threats and behaviors that may disturb their lives that negatively affect their continuation of their lives and conduct their daily work safely without exposing them to what may stand in the way of their continuation in a simple and sound manner, such as deviant practices. With the steady scientific and technical development at the level of human societies, which has made matters worse, these extremist groups have taken advantage of this electronic development to spread their deviant behaviors and ideas, and even reached the level of threat, which in turn embodies what is called electronic intellectual terrorism. This study illustrates the concept of intellectual human security and its weaknesses and clarifies the concept of electronic terrorism and the role of the state and some international efforts in combating it. This study has reached a number of logical conclusions in this field and also produced some proposals that may enhance intellectual human security at the level of all societies.

الأمن البشري الفكري وعلاقته بالإرهاب الإلكتروني

(دراسة قانونية)

أ.م.د. اياد يونس الصقلي
كلية الحقوق، جامعة الموصل، نينوى، العراق
dr.ayadalsaqalli@uomosul.edu.iq

معلومات البحث :

تواريخ البحث:

- الاستلام : ٣١ / تموز / ٢٠٢٤

- القبول : ١٩ / ايلول / ٢٠٢٤

- النشر المباشر : ١ / كانون الاول / ٢٠٢٤

الكلمات المفتاحية :

- الأمن الفكري

- الأمن البشري الفكري

- الإرهاب التقليدي

- الإرهاب الإلكتروني

- القانون الدولي

- الإرهاب الإلكتروني الدولي.

الخلاصة: يُعد الأمن حاجة أساسية للمجتمع الإنساني، ومؤشرا ايجابياً على استقرارها وازدهارها وتقدمها؛ ويعني الأمن البشري أن يعيش الأفراد في مجتمعاتهم حالة من الاستقرار التي تنأى بهم عن الجوع والخوف والحرمان وكذلك عن كافة صورة التهديدات والسلوكيات الاجتماعية الفكرية والابدولوجية المتطرفة المنحرفة التي قد تعكر صفو حياتهم التي تؤثر سلباً في مواصلتهم لحياتهم ومزاولة أعمالهم اليومية بشكل آمن من دون ان تعرضها لما قد يقف عائقاً دون استمرارها بشكل بسيط سليم من مثل الممارسات المنحرفة لبعض الجماعات المتطرفة التي تعمل على نشر افكارها الشاذة بين افراد المجتمع وبكافة الوسائل الأمر قد يصل الى حد الإرهاب؛ ومع التطور العلمي والتقني المضطرد على صعيد المجتمعات البشرية الامر الذي زاد الطين اذ عمدت هذه الجماعات المتطرفة الى الاستغلال السيء هذا التطور الالكتروني لنشر سلوكياتها وأفكارها المنحرفة بل وصل الأمر بها الى مستوى التهديد الذي يُجسد بدوره ما يطلق عليه بالإرهاب الفكري الالكتروني. وتوضح هذه الدراسة مفهوم الأمن البشري الفكري وعوامل ضعفه؛ كما تتطرق هذه الدراسة الى بيان مفهوم الإرهاب الالكتروني ودور الدولة وبعض الجهود الدولية في التصدي له، وقد توصلت الى عدد من الاستنتاجات المنطقية في هذا المجال وقدمت ايضاً بعض المقترحات التي قد تعزز الأمن البشري الفكري على صعيد المجتمعات كافة.

© ٢٠٢٣, كلية القانون، جامعة تكريت

المقدمة : شهدت معظم دول العالم خلال النصف الثاني من القرن العشرين، تعدد المفاهيم الفكرية وتنوع أهدافها ووسائلها باختلاف المجتمعات والدول والأفكار والمعتقدات. وقد تنوعت تجاهها المفاهيم الأمنية لمواجهة العديد من الأخطار السياسية والاقتصادية والاجتماعية، حيث ساهمت بعض هذه المفاهيم في ظهور العديد من المعتقدات والأفكار التي ساهم بعضها في تقدم الإنسان والمجتمعات، إلا أن بعض هذه المفاهيم اتخذت منحى آخر، حيث شهد العالم خلال الفترة ذاتها العديد من الحروب وظهور الحركات الانفصالية والأعمال الإرهابية الجماعية منها والفردية والإلكترونية الحديثة ويتفق الكثير من الساسة والعلماء والباحثين في مجالات الأمن المتعددة، على أن ظهور الإرهاب بكافة أشكاله، يعود في جُله إلى عدد من العوامل التي تأخذ الصفة الفردية أو

عوامل مجتمعية، ومنها على سبيل المثال لا الحصر، ضعف الوازع الديني وتلاشي القيم الأخلاقية بين الأفراد والجماعات والدول، وفقدان العدالة الاجتماعية، وحقوق الإنسان، والقهر السياسي، وضعف اقتصاديات الدول النامية، وسيطرة اقتصاديات الدول الغربية على الأسواق الاقتصادية، وظهور فكرة العولمة، وتنامي الفروق الفردية والاجتماعية بين الفقراء والأغنياء؛ وقد أدت هذه العوامل إلى نشأة العديد من الأفكار المنحرفة والهدامة نتيجة غياب الأمن بكافة أشكاله ومنها غياب الأمن الفكري وظهور الإرهاب الإلكتروني؛ وعلى الرغم من تعدد مجالات الأمن والتي تناولها العديد من العلماء والباحثين، بدءاً من الأمن في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعسكرية والأمن المائي والغذائي وأمن المعلومات والمنشآت وغير ذلك من مجالات الأمن، إلا أن العالم أدرك أهمية الأمن الفكري ودوره في تحقيق الأمن في جميع المجالات التي سبقت الإشارة إليها، وعامل مهم في تحقيق استقرار المجتمعات وازدهارها.

أولاً: أهمية الدراسة

تتجسد أهمية موضوع الدراسة بأن الإرهاب الإلكتروني المحلي منه والدولي ينجم عنه آثار وخيمة تؤثر سلباً في أمن واستقرار المجتمعات البشرية قاطبة، لذا فقد تمحورت هذه الدراسة حول بيان الآليات الوطنية منها والدولية التي تتصدى لظاهرة الإرهاب الإلكتروني وبكافة وسائلها التي تهدف الى توعية الأفراد في كافة المجتمعات والدول تجاه الوسائل والطرق التي تلجأ إليها التنظيمات الإرهابية التي هدفها بوسائلها الخبيثة المنحرفة استقطاب وتجنيده هؤلاء الأفراد، كما تتجلى أهمية هذه الدراسة في إلقاء الضوء على الدور الذي يجب أن تضطلع به الدول والمنتظمات الدولية والأفراد للتصدي لظاهرة الإرهاب الإلكتروني والوقاية منها، كما يستمد هذا الموضوع أهميته إدراكاً من الواقع بأن ظاهرة الجرائم المستحدثة ومنها الإرهاب الإلكتروني الدولي قد غدت تُشكل تحدياً حقيقياً للسياسات الجنائية السائدة في الدول وأجهزتها التشريعية والتنفيذية والقضائية.

ثانياً: مشكلة الدراسة

تتحصر مشكلة الدراسة في أن المجتمعات البشرية في معظم الدول تواجه اخطار جسيمة متنوعة؛ وخصوصاً الظاهرة التي تفشت في عصرنا الحالي وهي الإرهاب على اختلاف أنواعه (التقليدي والإلكتروني) وعلى كافة المستويات؛ اضافة إلى قلة أو ندرة وجود التشريعات الوطنية والاقليمية والدولية التي تعمل على حماية المجتمع والدول من ظاهرة الارهاب وخاصة الالكترونية منه؛ لذلك أضحت دراسة موضوع الارهاب الالكتروني وعلاقته بالأمن البشري الفكري موضع اهتمام المفكرين والباحثين القانونيين المختصين لغرض التعريف بهذا النوع من الإرهاب وتوضيح مفاهيمه ومدى علاقته بالأمن الفكري البشري ومن ثم اقتراح التدابير والحلول الوقائية والعلاجية لغرض التصدي له والعمل على مكافحته في عموم المجتمعات البشرية لما قد ينجم عنه من آثار وخيمة تؤثر سلباً في ديمومة الحياة البشرية الطبيعية.

ثالثاً: أهداف الدراسة

تتمحور الدراسة في عدة أهداف ندرجها فيما يلي:-

١. تسليط الضوء على مفهوم الأمن الفكري البشري وعلاقته بالإرهاب الإلكتروني الدولي بإعتباره نمطا إجرامياً مستحدثاً يختلف في طبيعته وسماته عن الجرائم التقليدية المألوفة لدى الفكر القانوني.

٢. العمل على ابراز وتوضيح الآليات الوطنية والدولية التي تعمل على توعية الافراد ووقايتهم من التوقع والانغلاق الفكري الذي يفضي الى التعصب وما ينتج عنه من تسميم العلاقات الاجتماعية بين الافراد والجماعات في المجتمع والعمل على توضيح دور التحصين الفكري لجميع اطياف المجتمع من الدخيل والغريب والشاذ من العقائد الهدامة وإحلال ثقافة الانفتاح والحوار والتواصل مع الثقافات البشرية الأخرى.

٣. التعامل مع الافكار والأيدولوجيات الجديدة الوافدة بعقل منفتح والعمل على فحصها وتمحيصها قبل انتشارها بين مختلف أطياف المجتمع.

رابعاً: منهجية الدراسة

بالنظر للخصوصية التي يتميز بها موضوع الأمن الفكري وعلاقته بالإرهاب الإلكتروني الدولي وللاهتمام الذي يحظى به من قبل المجتمع الدولي، اذ ستعتمد الدراسة في معالجتها لهذا الموضوع على المنهجين العلميين التحليلي والاستقرائي بوصفهما الأنسب بحكم التطرق إلى مختلف جوانب الموضوع.

خامساً: هيكلية الدراسة

لغرض تغطية جميع محاور موضوع بحثنا الموسوم بـ (الأمن البشري الفكري وعلاقته بالإرهاب الإلكتروني) فقد انتظم في مقدمة ومبحثين وخاتمة توصلنا فيها الى اهم الاستنتاجات وتقدمنا من خلالها ببعض المقترحات وعلى وفق الآتي:-

المقدمة

المبحث الأول: مفهوم الأمن البشري الفكري

المطلب الأول: تعريف الأمن الفكري

المطلب الثاني: عوامل ضعف الأمن الفكري ودور الدولة في التصدي له

المبحث الثاني: مفهوم الإرهاب الإلكتروني

المطلب الأول: تعريف الإرهاب الإلكتروني وعناصره

المطلب الثاني: خطورة الارهاب الإلكتروني

المطلب الثالث: ذاتية الإرهاب الإلكتروني الدولي

الخاتمة (الاستنتاجات والمقترحات)

المبحث الأول

مفهوم الأمن الفكري

تعيش معظم بلدان العالم الثالث وخصوصاً الدول العربية أوضاعاً أمنية قلقة غير مستقرة لم يعد فيها الناس بمقدورهم التأمين على حياتهم أو أموالهم، ويُعزى هذا الاضطراب الأمني الى انتشار وتفشي الأفكار العقائدية الضالة التي راجت في هذه الاصقاع، لذا سمي الأمن هنا بالأمن الفكري، تحاول هذه الدراسة البحث عن الاسباب التي ادت الى هذا الاضطراب في الأمن، ولا سيما الأمن الفكري، لذا سوف نتناول تعريف الأمن الفكري في المطلب الأول من هذا المبحث ومن ثم سوف نتناول في المطلب الثاني منه عوامل ضعف الأمن الفكري ودور الدولة في التصدي له.

المطلب الأول

تعريف الأمن الفكري

الأمن الفكري هو مفهوم أو تصور فردي أو جماعي يتضمن أفكاراً وقيماً تصون الإنسان أو المجتمع من عوامل الانحراف وتمنحه أفكاراً تعمل على توفير أسباب الطمأنينة والسعادة وتحميه من عوامل الخوف والإرهاب ومنعه من الجنوح نحو الجريمة والعنف، وهذه العوامل تنطلق في نشأتها من عوامل دينية أو اقتصادية أو سياسية أو اجتماعية أو نفسية.

ويُعرف الدكتور علي الجحني الأمن الفكري بأنه: "تأمين خلو أفكار وعقول أفراد المجتمع من كل فكر شائب ومعتقد خاطئ، مما قد يشكل خطراً على نظام الدولة وأمنها، وبما يهدف إلى تحقيق الأمن والاستقرار في الحياة الاجتماعية، وذلك من خلال برامج وخطط الدولة التي تقوم على الارتقاء بالوعي العام لأبناء المجتمع.^(١)

كما يُعرف فهد بن محمد الشقحاء الأمن الفكري بأنه: "اطمئنان مجتمع الدولة إلى قدرته على التصدي للاتجاهات الفكرية التي من شأنها أن تؤثر سلباً على تصوره لمشكلاته ورؤية أسبابها وجذورها وصلبها وهوامشها وتناقضاتها الداخلية وعلاقتها التبادلية مع غيرها ومن ثم تقرير حلولها وفق منهج صحيح رشيد مستقيم يراعي الواقع والمصالح الحقيقية للدولة وينسجم مع مبادئها وأصولها الثابتة الكبرى.^(٢)

وتُعرف جمعية الأمم المتحدة الأمن البشري (Human Security) بأنه: "المعني بحماية البشر من المخاطر الشديدة والمخاوف من مخاطر الحياة بغض النظر عن هذه التهديدات سواء كانت هذه التهديدات ناجمة عن أنشطة بشرية أم أخطار طبيعية، سواء تقع داخل الدولة أم خارجها، وسواء كانت مباشرة أم غير مباشرة؛ وأن التركيز بصورة رئيسة على البشر أفراداً أو جماعات؛ وأن الأمن يركز على حرية الفرد من الخوف والأخطار والتهديد.^(٣)

(١) د. علي بن فايز الجحني، رؤية للأمن الفكري وسبل مواجهة الفكر المنحرف، المجلة العربية للدراسات الأمنية

والتدريب المجلد ١٤ العدد ٢٧، جامعة نايف للعلوم الأمنية، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م، ص ص ٢٤٥ وما بعدها.

(٢) فهد بن محمد الشقحاء، الأمن الوطني تصور شامل المفهوم: الأهمية: المجالات: المقومات، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية - الدراسات والبحوث، الرياض، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، ص ص ٧ وما بعدها.

(٣) عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس، الشريعة الإسلامية ودورها في تعزيز الأمن الفكري، مطبوع ضمن كتاب الأمن الفكري، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٥، ص ص ٧-٥٢.

الفرع الأول

أهمية الأمن الفكري وضوابطه

أولاً: أهمية الأمن الفكري

ان للأمن الفكري أهمية كبرى تتمثل في الآتي:

١. يعمل الأمن الفكري على تحقيق الخصائص الحميدة للمجتمعات الإسلامية وذلك بتحقيق الوحدة والتلاحم في الفكر والمنهج والغاية؛ إذ ان فكر هذه المجتمعات يستمد جذوره من عقيدتها ومسلماتها وثوابتها، وهو الذي يحدد هويتها وشخصيتها وذاتيتها.

٢. إن الأمن الفكري يبحث في كيفية التصدي للجريمة بجميع صورها عامة، وجرائم العنف خاصة، ويحقق صيانة للشريعة، وذنباً عن حياضها؛ لأن الغاية التي يتفق عليها جميع أعداء الإسلام هي الطعن والتشكيك فيه.

٣. من خلال الأمن الفكري يمكن القضاء على الانحراف الفكري، الذي يُعد من أهم مهددات الأمن والنظام العام، ومن أبرز وسائل تقويض الأمن الوطني بمقوماته المختلفة، حيث يحقق للأمة خصائصها؛ في الوحدة والتلاحم في الفكر والمنهج والغاية، إذ إن الفكر المنحرف يهدف إلى زعزعة القنوات الفكرية، والثوابت العقائدية والمقومات الأخلاقية والاجتماعية، ولاشك أن جميع الانحرافات الفكرية والسلوكية والنشاطات المضرة بمصالح الناس ومقاصد الشرع يكون وراءها فكر منحرف.

٤. أصبح الأمن الفكري هدفاً حضارياً شاملاً، ينطوي على جوانب سياسية ووطنية، لا تقل أهمية عن جوانبه الفكرية، فهو يُعد عنصراً لا غنى عنه من عناصر النهضة الاجتماعية، وهو مظهر من مظاهر القدرة على التحرر والمؤثرات الخارجية الوافدة.

ثانياً: - ضوابط الأمن الفكري

ومن ضوابط الأمن الفكري البشري هي الحكمة والموضوعية، التي تعني قدرة الأفراد في المجتمع على الاستقلالية الفكرية، بعيداً عن التحيز والذاتية، وعدم الخضوع للأهواء المختلفة والرغبات الشخصية، وأن يكون مرناً وموضوعياً، وقادراً على مسايرة المتغيرات المختلفة والمتسارعة في الواقع المعاصر الذي قربت فيه المسافات وزالت كثير من الحواجز الإقليمية والحدودية بين المجتمعات، وتوفير البيئة الملائمة للتنمية الشاملة والمتكاملة، التي يحتاجها الأفراد والمجتمع في مختلف جوانب حياتهم الحالية والمستقبلية، وأن يسهم في ضبط ومعالجة الظواهر السلبية الاجتماعية من مثل العنف والجريمة والإدمان والتطرف والإرهاب، ونحو من الظواهر الطارئة التي تعاني منها المجتمعات المعاصرة، وأن يعمل الأمن الفكري البشري على إقامة العلاقات الاجتماعية الحسنة، ومد جسور المحبة بين أفراد المجتمع وفئاته المختلفة، من خلال نشر ثقافة التعارف والتعاون والتسامح والتعايش وغير ذلك وأن يكون له أثر واضح في غرس قيم الانتماء والولاء للدين وكذلك

نشر هذه القيم والحث على التحلي بها، والتعامل مع الآخرين من خلالها، وأن ينطلق من إطار مرجعي، ثابت راسخ؛ يمكن أن يعمل على التحكم في سلوك وممارسات الأفراد في ضبطها وتنظيمها. (١)

الفرع الثاني

التحديات المعاصرة التي تواجه الأمن الفكري

من أبرز التحديات التي يواجهها الأمن الفكري التطور العلمي والتقني المضطرب خصوصاً في مجال المعلومات والاتصالات التي الغت المسافات والحواز بين الدول والشعوب، حيث أدت إلى سرعة انتقال الثقافات والأفكار والسلوكيات المختلفة بين المجتمعات، وكان من نتائج هذا التطور في مجال المعلوماتية تأثيرات سياسية واقتصادية وثقافية وأمنية ونفسية عميقة امتدت لتشمل العديد من دول ومناطق العالم وأدت بدورها إلى تصاعد موجات التطرف والعنف والإرهاب الدولي. (٢)

أولاً: - التحديات والأخطار التي تواجه العالم

لقد تزايدت التحديات التي تواجه العالم في الوقت الحاضر التي سببها الانفتاح الكبير الذي يشهده العالم في كل مجالات الحياة، مما كان له أثر كبير تعرض الأمن الوطني لتحديات كبيرة، جاءت على شكلين: تحديات داخلية وخارجية، بالنسبة للتحديات الداخلية؛ فقد بدأ العديد من الشعوب في كثير من الدول تتزعج من أوضاعها السياسية والاجتماعية وتأخرها الثقافي وتخلفها عن ركب الحضارة الإنسانية، بالإضافة إلى سوء أوضاعها الاقتصادية، وخاصة مع توفر وسائل الاتصال والتواصل، ومقارنة نفسها بغيرها من الدول المتقدمة والمرفهة، فلذلك بدأت تلجأ إلى العنف، ومحاولة تغيير الأنظمة السياسية، فكثر الاضطرابات الداخلية، وازداد العنف في كثير من الدول. أما بالنسبة للتحديات الخارجية فهي تعرض الدول للاعتداء من قبل جيرانها، أو من قبل دولة أقوى منها؛ طمعاً بثروة تملكها، أو خلاف حدودي، أو رغبة في السيطرة والتوسع، فلذلك كثر الحروب بين الدول.

ثانياً: - التحديات والأخطار التي تواجه الوطن العربي

يشهد الوطن العربي في الوقت الراهن واقعاً اجتماعياً سياسياً لا يحسد عليه؛ إذ يفترق إلى الوحدة السياسية، كما يفترق إلى الوحدة الاقتصادية، حيث يتعرض إلى موجة أئمة من قبل المتطرفين والإرهابيين، وخاصة من أولئك الذين يتسترون برداء الإسلام ويسعون لتشويه صورة الإسلام، ونشر الخراب والدمار، حيث إن الواقع الاجتماعي والثقافي في الوطن العربي أدى إلى زيادة نزعات الغلو والتطرف الديني والسياسي وانتشار الأفكار المنحرفة وممارسات فجة تمثل انتهاكا صارخاً

(١) صالح بن علي أبو عراد، دور الجامعة في تحقيق الأمن الفكري (تصور مقترح)، المجلة العربية للدراسات الأمنية والدرية (جامعة الملك خالد)، (٢٠١١)، ص ٢٢٣-٢٦٣.

(٢) هایل طشطوش، الأمن الوطني وعناصر قوة الدولة في ظل النظام العالمي الجديد، المكتبة الوطنية للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٩، ص ١٧ وما بعدها.

للحقوق الأساسية للإنسان من قبل بعض الجماعات والأحزاب السياسية والدينية، ومن أهم التحديات التي تواجه المجتمع العربي الممارسات الإسرائيلية اليومية ضد أبناء الشعب الفلسطيني، وسياسة إسرائيل التوسعية، وابتلاع المزيد من الأراضي العربية ومصادرتها وعدم قبولها بكافة أشكال المبادرات السلمية؛ لحل القضية الفلسطينية وإرجاع كافة حقوق الشعب الفلسطيني.^(١)

المطلب الثاني

عوامل ضعف الأمن الفكري ودور الدولة في التصدي له

نظراً للتطور المضطرب الهائل في مجال تكنولوجيا المعلومات وفي وسائل الاتصالات الحديثة منذ منتصف القرن الماضي تقريباً وإلى يومنا هذا نتج عنه سرعة هائلة في الاتصال والتواصل وفي مختلف اصقاع العالم منها سرعة انتشار الأخبار عبر الفضائيات التلفزيونية وبالإضافة أيضاً إلى دور شبكة المعلومات الدولية الانترنت في مختلف مجالات الحياة البشرية وما لها فوائد جمة عديدة في تسهيل حياة الإنسان العصري بيد أن هذا التطور وبالرغم من مزاياه الجيدة العديدة نجم عنه مشاكل عديدة أثرت سلباً على سير الحياة البشرية بشكل قويم وخصوصاً الجانب الفكري لبنو البشر؛ وقد تجسد هذا الأمر في قيام بعض الجماعات المتطرفة المنحرفة في إساءة استخدام هذه التكنولوجيا الحديثة بنشر أفكارهم الهدامة والتأثير سلباً على حسن سير الحياة البشرية الأمر الذي يحتم على الدول أن تباشر دورها في التصدي لهذه الآفة التي قد تؤدي إلى اضطراب المجتمع البشري فكرياً؛ ولغرض تناول موضوع المطلب بالدراسة والتوضيح فسوف نقسمه إلى فرعين إذ سنتناول بالتوضيح العوامل المؤدية إلى ضعف الأمن الفكري في الفرع الأول ومن ثم نتناول بالدراسة دور الدولة في حماية المجتمع من الانحراف الفكري في الفرع الثاني.

الفرع الأول

العوامل المؤدية إلى ضعف الأمن الفكري

ثمة عوامل ساهمت بدورها بشكل فعال في إضعاف الأمن الفكري على صعيد المجتمع البشري نعرض لها فيما يلي بإيجاز:

١. أثر الإنترنت في الأمن الفكري: تشير بعض الدراسات إلى الآثار السلبية لشبكات الإنترنت على الشباب؛ فهي قد سمحت بتوفير مجالات خصبة للأفكار المنحرفة لدى الشباب سواء كانت هذه الانحرافات عقائدية أم فكرية أو أخلاقية أو إجرامية؛ وتشير الدراسة أيضاً إلى ضعف الاحتياطات الأمنية لكشف جرائم الإنترنت لعدة عوامل منها عدم وجود الوعي الأمني بأهمية التبليغ عن هذه الجرائم أو وجود مرجعية للإبلاغ من خلالها عن هذه الجرائم.

(١) علي بن عبد الله عسيري، الآثار الأمنية لاستخدام الشباب للإنترنت، مركز الدراسات والبحوث - جامعة نايف العربية

للعلوم الأمنية، الرياض، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، ص ٧٥ وما بعدها.

٢. **العوامل النفسية:** وتشمل إتباع الشهوات والأهواء وظهور الجرائم والانحرافات العقائدية والفكرية التي تهدد أمن المجتمع فكرياً ومادياً وهذه الانحرافات تؤدي إلى ظهور الأخطاء والأفكار والسلوكيات المنحرفة التي تؤثر سلباً في الأمن الفكري للمجتمع ومن أمثلتها التعصب العرقي والغلو الديني. (١)

٣. **الصراعات الفكرية:** من الأخطار المحدقة بالأمن الفكري للمجتمعات البشرية عموماً وللمجتمعات الإسلامية خصوصاً هي الصراعات الفكرية والعقائدية التي تشمل الأفكار والتيارات المدمرة لفكر الإنسان المسلم والتي تغلغت بصورة مدمرة في الثقافة الإسلامية والعربية من خلال عدد من الوسائل منها: إبعاد الفرد المسلم عن الثوابت والقيم الإسلامية وتحويل أفكارهم إلى التيارات الداخلية مما يعرض الأمن الفكري البشري للفرد المسلم خصوصاً والمجتمعات الإسلامية عموماً لخطر تعرضه للفكر الهدام المحرف.

٤. **أثر العولمة في الأمن الفكري:** شهد العالم ومنذ منتصف القرن العشرين وإلى يومنا الحالي تطوراً هائلاً في وسائل الاتصالات والمواصلات التي جعلت العالم قرية كونية كبيرة ساهمت وبشكل فعال في انتشار الكثير من الأفكار والمعتقدات مخترقة بذلك العديد من الحواجز اللغوية والفكرية والنفسية سواء للأفراد أم للمجتمعات مما جعل العالم يسير على رأي الأغلبية وفرض التغيير بالقوة مزيلة بذلك الفواصل بين الأمم. (٢)

الفرع الثاني

دور الدولة في حماية المجتمع من الانحراف الفكري

يقع على عاتق الدولة لإمكانياتها الكبيرة الجزء الكبير في حماية المجتمع من الانحراف الفكري، فمنافذ الغزو الفكري اوسع من ان تغلق، فالأمن الفكري يتطلب حراسة كل دار لا بل كل عقل وحمايته من الاختراق قدر الإمكان ولهذا فمهمة الدولة كبيرة جداً وواسعة في هذا المجال؛ معلوم ان الانحرافات الفكرية تظهر نتيجة اتباع الاهواء المتفرقة والافكار المنحرفة، فضلاً عن اغلاق منافذ الحوار والمناقشة مع الآخرين حتى المخالفين؛ وفق أسس الحوار العلمي وبسبب التقصير في الاداء الاداري في كافة مجالاته كل تلك العوامل تجعل مهمة الدولة دقيقة وحاسمة؛ فعليها أن تتخذ تدابير عدة في سبيل حماية الأمن الفكري لمجتمعها وعلى وفق الآتي: - (٣)

١. **توفير نظام سياسي عقلاني:** على الدولة توفير نظام سياسي راشد قادر على ادارة الحوار بين مكونات المجتمع من خلال المؤسسات (جمعيات، برلمان، احزاب... الخ)، فالدولة الناجحة هي التي تحد وتمنع العنف بين مكوناتها فالحوار

(١) علي بن عبد الله عسيري، المصدر السابق، ص ٧٨.

(١) د. عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الأمن الفكري: ماهيته وضوابطه" في كتاب الأمن الفكري، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية - مركز الدراسات والبحوث، الرياض، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م، ص ٧ وما بعدها.

(٣) عبد العزيز بن عبد الرحمن الهليل، الأمن الفكري، ص ١٣؛ نخبة من الباحثين، ظاهرة التطرف: ١/٨٠؛ د. ناصر البقمي، نحو تعزيز مفاهيم تعزيز الأمن الفكري، المؤتمر الوطني للأمن الفكري، الرياض، ٢٠٠٩ ص ١٢.

المستمر لاسيما في البلدان ذات الطوائف والإثنيات والمذاهب المتعددة، يحتم على الدولة ايجاد نظام سياسي يعطي الحقوق للجميع لاسيما السياسية.

٢. **مراقبة وسائل الاعلام:** تعد وسائل الاعلام قوة فعالة بعد انتشارها بشكل مذهل بوسائلها السمعية والبصرية والمقروءة، وتغلغلها داخل البيوت بل في الشارع والمدرسة والنادي وتساهم في تنشئة الفرد دون ان يدري، فالإعلام يزود الجمهور بأكبر قدر ممكن من المعلومات الصحيحة او الحقائق الواضحة او بالعكس، وبقدر ما تكون هذه المعلومة صحيحة وجب ان يكون الاعلام سليما وقويا ولهذا يجب اعادة النظر في ظهور اعلام يؤسس لأمن فكري سليم، وذلك لا يكون الا ان يتوفر اعلام حر ونزيه يعمل على إعادة تنشئة فئة الشباب في خطاب اعلامي عصري تعبوي ولغة تناسب واعمارهم فالإعلام يساهم في ديمومة الأمن الفكري القويم.

٣. **الحزم في تطبيق العقوبات:** لم تكن العقوبة الا لردع المسيء وانشاء مجتمع مثالي قدر الامكان، لذا على الدولة العمل بحزم في تطبيق العقوبات على المسيء لاسيما بعد غلق منافذ الحوار خصوصاً في مضمار المشاكل الفكرية، ولدى تنفيذ العقوبة، لذا يجب على الدولة مراقبة السجون وعزل المسجونين عن كل ما قد يؤثر في أفكارهم ونفسياتهم من أفكار منحرفة والعمل على وضعهم في ظروف بعيدة كلياً عن الظروف التي كان يعيشها فيها التي ادت به الى الشذوذ الفكري.^(١)

المبحث الثاني

مفهوم الإرهاب الإلكتروني

إن ما يُميّز الإرهاب الإلكتروني عن الإرهاب التقليدي هي الطريقة الحديثة التي تتجسد في استخدام الوسائل الإلكترونية والمواد المعلوماتية التي قدمها التطور العلمي التكنولوجي في مجال المعلوماتية وتوظيفها في نشر الأفكار المضللة المنحرفة التي تؤثر سلباً في سلوكيات افراد المجتمعات البشرية بمختلف طوائفهم ودياناتهم واعراقهم، في حين نجد في الإرهاب التقليدي الحال مختلف عن ما هو عليه في الإرهاب الإلكتروني وخصوصاً من حيث الوسائل المستخدمة فيه؛ إذ تستخدم الجماعات الإرهابية في هذا النوع من الارهاب الوسائل التقليدية من مثل التهديد بمختلف الوسائل التقليدية وكذلك الضرب والإغتيال.

وفي الآونة الأخيرة ازدادت ظاهرة الإرهاب الإلكتروني مما أثرت سلباً في أمن واستقرار الدول وفي مختلف الميادين، اذ تستطيع الجماعات والمنظمات الإرهابية من خلال الضغط على لوحة المفاتيح تدمير البنى المعلوماتية، وتحقيق آثار تدميرية تفوق الآثار التي تستخدم فيها المتفجرات، مما يلحق أضراراً بالمؤسسات المالية، وأجهزة الإتصال والبنى التحتية والمؤسسات الحكومية وغيرها من الكيانات التي تعتمد بشكل كبير على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)، والذي يؤدي بدوره إلى تعطيل المؤسسات والمرافق الرئيسية للدولة، وكذلك الإضرار بمواطنيها وأمنها القومي. وقد ظهر مصطلح الإرهاب الإلكتروني وشاع استخدامه عقب التقدم الكبير الذي حققته تكنولوجيا المعلومات واستخدامات الحاسوب الآلي والإنترنت، تحديداً في إدارة معظم الأنشطة الحياتية اليومية.

(١) نخبة من الباحثين، ظاهرة التطرف والعنف من مواجهة الآثار الى معالجة الأسباب، سلسلة كتاب الامة، الجزء الأول، وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية، قطر، ٢٠١٥، ص ١٠ وما بعدها د. ناصر البقمي، المصدر السابق، ص ١٢ وما بعدها.

ويُعد الإرهاب الإلكتروني الدولي أشد أنواع الإرهاب خطورة في الوقت الحاضر، وذلك لإتساع نطاق استخدام التكنولوجيا الحديثة في العالم المعاصر وانتشار الحاسوب الآلي والإنترنت، وإزداد اعتماد العالم على هذه الوسائل، فلم يعد الإرهاب محتاجاً سوى لجهاز حاسوب آلي وتأمين إتصاله بشبكة الإنترنت للتمكن من القيام بالأعمال الإرهابية، ويمكن العبث فيها بسهولة استخدامها، إذ يقوم المستخدم بأعمال إرهابية وهو في منزله أو في مكتبه أو في غرفته المنزلية بعيداً عن أنظار السلطة والمجتمع عبر الوسائل الإلكترونية المتطورة الحديثة. ونظراً للخطورة الجسيمة للإرهاب الإلكتروني وللآثار التدميرية الناجمة عنه الأمر الذي دفع المجتمع الدولي إلى حشد جهوده في التصدي لهذا الأمر مما دعا ثلاثون دولة إلى توقيع الاتفاقية الدولية الأولى لمكافحة الإجرام عبر الإنترنت في العاصمة المجرية بودابست سنة (٢٠٠١)، إذ يُعد هذا النوع من الجرائم أشد أنواع الجرائم التي ترتكب عبر شبكة الإنترنت من حيث الخطورة. ولغرض توضيح مفهوم الإرهاب الإلكتروني ومدى تأثيره في المجتمعات البشرية في أمنها تحديداً؛ فسوف نقسم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب إذ سوف نتناول في المطلب الأول تعريف الإرهاب الإلكتروني وعناصره وسنتناول في المطلب الثاني خطورة الرهاب الإلكتروني وأخيراً سوف نتناول في المطلب الثالث ذاتية الإرهاب الإلكتروني الدولي.

المطلب الأول

تعريف الإرهاب الإلكتروني وعناصره

يُعرّف الإرهاب الإلكتروني على أنه: "التهديد أو التخويف أو العدوان المادي أو المعنوي الصادر من الأفراد أو الجماعات أو الدول على الانسان في نفسه أو عقله أو عرضه أو دينه أو ماله بغير حق، باستخدام المعلوماتية والوسائل الإلكترونية وتوظيفها للقيام بشتى أنواع العدوان وصور الفساد؛ يتضح لنا من خلال هذا التعريف مدى الارتباط الوثيق للإرهاب الإلكتروني بالمستوى المتقدم الذي باتت تكنولوجيا المعلومات تلعبه في كافة نواحي الحياة فضلاً عن حجم المخاطر التي يمكن أن يسببها والتي قد تلحق الشلل التام بأنظمة مختلفة متعددة مثل الطيران والبنوك والمستشفيات وغيره كثير؛ فالبسبب لأنظمة القيادة إذ تؤدي العمليات الإرهابية فيها إلى قطع شبكات الإتصال بين الوحدات والقيادة المركزية، وهذا يتضح من خلال تعريف الإرهاب الإلكتروني على أنه لا يختلف عن الإرهاب في معناه التقليدي، إلا أن الإرهاب الإلكتروني يعتمد على استخدامه الإمكانات العلمية والتقنية، واستغلال وسائل الإتصال والشبكات المعلوماتية من أجل تخويف الآخرين بهدف تهديدهم وإلحاق الضرر بهم.^(١)

ومن استقراء تعريف الإرهاب الإلكتروني في أعلاه نلاحظ بأن له عدة عناصر إذ لا يمكن الحديث عن الإرهاب الإلكتروني إذا لم تحتوي الأفعال المجرمة فيه على عناصر الإرهاب، فلكي يتحقق الإرهاب لابد من توافر العناصر الآتية:-

(١) د. نبيل العبيدي، عواد العبيدي، مدى ملائمة التشريعات الوطنية والدولية لمكافحة الإرهاب الدولي مع السياسة الجنائية، ط١، المركز القومي للإصدارات القانونية، مصر، ٢٠١٩، ص٥٥.

١- استخدام العنف أو التهديد به باستخدام الوسائل الإلكترونية، حيث يراد بالعنف هو العدوان على الأشخاص والحكومة باستخدام الوسائل الإلكترونية، فالإرهابيون يعتمدون على استخدام وسائل الاتصالات وشبكات المعلومات من أجل تخويف الناس وإلحاق الضرر فيهم وتهديدهم.^(١)

٢- أن يقع العنف أو التهديد تنفيذاً لعمل فردي أو جماعي، والمقصود بالعمل الفردي أو الجماعي هي النية المُبيتة التي يتم وضعها موضع التنفيذ ب خطة مدبرة تتم ترجمتها من خلال جهود منسقة يقصد تحقيق الهدف المنشود عبر الوسائل الإلكترونية.

٣- أن يكون الهدف من استعمال العنف عبر الوسائل الإلكترونية والمخطط له أو التهديد باستخدامه، هو الإخلال بالنظام العام أو تعريض سلامة المجتمع للخطر، فاستخدام العنف أو التهديد باستخدامه بتعطيل مظاهر الحياة العادية في الدولة أو زعزعة السكينة لدى الأفراد سواء انصب على الأفراد أم على الأموال.^(٢) ولغرض التوضيح المستفيض لمفهوم الإرهاب فلا بد أن نوضح أيضاً خصائصه وأهدافه وأركانه والعوامل المؤدية الى نشوء جريمة الإرهاب الالكتروني، وهذا ما سوف نعمل على توضيحه في الفرعين التاليين.

الفرع الأول

خصائص الارهاب الالكتروني وأهدافه وأركانه

يتصف الارهاب الالكتروني بعدة صفات تميزه عن الارهاب العادي او الارهاب بمفهومه العام وتلك الصفات هي مشتركات تجمع بين جميع انواع الارهاب الالكتروني سواء التي تتم عن طريق الهواتف النقالة وشبكات التواصل الاجتماعي والبريد الالكتروني ام عن طريق الحاسوب الآلي، فضلاً عن ان للإرهاب الالكتروني اهداف يسعى منفذ العملية الإرهابية الى تحقيقها، وهو ما سنوضحه فيما يأتي.

أولاً: خصائص الارهاب الالكتروني

يتصف الارهاب الالكتروني بمجموعة من الصفات والخصائص التي تميزه عن غيره من صور الارهاب الدولي ويمكننا ادراج الصفات والسمات التي يتصف بها الارهاب الالكتروني بما يلي:^(٣)

(١) مصطفى سعد حمد مخلف، جريمة الإرهاب عبر الوسائل الإلكترونية، دراسة مقارنة بين التشريعين الأردني والعراقي، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، ٢٠١٧، ص ١٧.

(٢) محمد العفيفي، جرائم الإرهاب في التشريع المقارن، المكتبة الوطنية، الأردن، ٢٠٠٧، ص ١٠٤.

(٣) عادل عبد الصادق، الإرهاب الالكتروني القوة في العلاقات الدولية النمط جديد وتحديات مختلفة بالمركز العربي لأبحاث الفضاء الالكتروني، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، ٢٠٠٩، ص ٤٤١ وما بعدها.

١. يُعد الارهاب الالكتروني احدى الادوات الخطرة التي تهدد الدول والافراد والشركات والمجتمع الدولي برمته وتهدف الى نشر الذعر والخوف لدى الاشخاص الطبيعيين والمعنويين.
٢. صعوبة اثبات الارهاب الالكتروني لأنه يعتمد على الافتراض والخيال ومجرد من الواقعية.
٣. القدرة على التخفي وصعوبة اثبات الجرائم الارهابية لعدم وجود ادلة مادية واضحة المعالم من حيث الزمان والمكان.
٤. يمتاز مرتكبي جرائم الارهاب الالكتروني بالخبرة والكفاءة العالية وقدرته الفائقة على الخداع والتضليل.
٥. لا يحتاج الارهاب الالكتروني الى اسلحة ومعدات حربية بل كل ما يحتاجه الى حاسوب وشبكة انترنت وغالباً ما يتم ارتكاب الارهاب الالكتروني من أكثر من شخص.
٦. لا يحتاج الارهاب الالكتروني الى ارض او منطقة يعمل بها؛ اذ انه يعمل في البيئة النظيفة "البيئة الهادئة"؛ فهو لا يحتاج الى إطلاق النار ولا تنفيذ عمل مادي ولا عنف جسدي.
٧. يتميز الارهاب الالكتروني بانه عمل فني تقني رخيص التكلفة عابر للحدود وغالباً ما تكون دوافعه سياسية واجتماعية ودينية ومادية.
٨. الارهاب الالكتروني يتصف بالشعور المعنوي للفرد او الدول او الحكومات ولا يمس بشكل مباشر الجوانب المادية للمتضرر منه.

ثانياً: أهداف الارهاب الالكتروني

للإرهاب الالكتروني اهداف وتلك الأهداف تكون غير مشروعة ولا مقبولة وفق القواعد القانونية الدولية والقانون الوطني ويمكن فيما يلي ادراج أهم الأهداف التي يسعى الارهاب الالكتروني إلى تحقيقها: ^(١)

١. الهدف الرئيس من وراء الارهاب الالكتروني هو خلق الفوضى وبث الرعب في نفوس الافراد والدول والحكومات.
٢. السعي إلى تجنيد المجموعات الارهابية وخلق تقارب بينها من خلال وسائل الاتصال الالكترونية.
٣. السعي إلى جمع الاموال بوسائل الاتصال الالكتروني.
٤. قد يكون الهدف من الارهاب الالكتروني سياسياً او اقتصاداً أو عسكرياً.
٥. يسعى الارهاب الالكتروني إلى تدمير النظام العام ويهدد السلم والأمن الدوليين من خلال خلق وبث الرعب في نفوس الافراد والشركات والحكومات والدول.

(١) عادل عبد الصادق، المصدر السابق، ص ٩.

٦. يسعى مرتكبي الجرائم الالكترونية (الإرهاب الالكتروني) إلى شد الانتباه وإحداث فوضى واضطراب في الرأي العام من خلال الدعاية والاعلان.

ثالثاً: أركان الارهاب الالكتروني

للإرهاب الالكتروني ثلاثة أركان وهي: (السلوك والوسيلة والنتيجة) ومن دون وجود واجتماع هذه الاركان لا يتحقق الإرهاب الالكتروني، وفيما يلي سوف نوضح بإيجاز كل ركن من اركان الارهاب الالكتروني:-

١. سلوك الارهاب الالكتروني

السلوك اما أن يكون ايجابياً بالقيام بعمل او ان يكون سلوكاً سلبياً بالامتناع عن القيام بعمل وهو التعبير الخارجي لما يدور في خلع الانسان اما إن لم يظهر هذا السلوك وهذا التعبير فلا نكون امام سلوك بل مجرد نيات وتلك لا يعلمها الا الله سبحانه وتعالى.

وعلى هذا الاساس فالسلوك الارهابي الالكتروني: "هو القيام بعمل الكتروني من انشاء وتأسيس مواقع الكترونية او نشر او تجنيد او حذف بيانات ومعلومات مهمة وهذا هو السلوك الايجابي الالكتروني؛ اما السلوك السلبي الالكتروني فهو الاقدام على اختراق المواقع الالكترونية او تدميرها خلافا للقانون او محو بيانات تتعلق بأجهزة الدولة الاساسية وقرصنة الحسابات او الدخول بأسماء وهمية؛ والسلوك الالكتروني يكون باستخدام حواس الانسان اذ أنه يمكن أن يتحقق باستخدام العين او الاقدام او الايحاء والاشارة؛ ولا يشترط في السلوك الالكتروني أن يتم باستخدام اليد والكتابة والنشر والدعايات، فقد يتم بالإيحاء او بنظرات عين غاضبة او بنشر صورة مرعبة.

٢. وسيلة الارهاب الإلكتروني

تتعدد وسائل الارهاب الالكتروني فقد تكون الحواسيب الآلية او الهواتف النقالة وقد تكون عن طريق النشر او الرسائل النصية او عن طريق اختراق البريد الالكتروني او انشاء صفحات وهمية وقد تكون عن طريق القرصنة **Huckers** قرصنة البيانات الالكترونية او التحرش الالكتروني.^(١)

وتعُرف تلك الوسيلة بالبيئة النظيفة او الناعمة لأن عملية الارهاب تتم في منطقة او مكان لا يتوفر فيها الاسلحة ولا تتطلب القوة المادية او الجسدية بل كل ما تتطلبه هو القوة المعنوية والتعبير التي تخلق الخوف والهلع لمشاهدي تلك الاعمال.

٣. نتيجة الارهاب الالكتروني

تعرف النتيجة بانها الأثر المترتب على السلوك والوسيلة؛ اذ يؤدي الارهاب الالكتروني إلى نتيجة حتمية وهي بث الرعب والخوف والقلق لدى الافراد والحكومات والدول والاشخاص الاعتبارية "المعنوية" الأخرى؛ ونرى أنه لقيام جريمة الإرهاب

(١) عادل عبد الصادق، المصدر السابق، ص ٩ .

الالكتروني لابد من وجود الركن المعنوي فيها والذي يفترض العلم والارادة لدى مرتكبي الجريمة الارهابية لتمييزهم عن الاشخاص الذين يقومون بأفعال بنية المغامرة او التحدي والتطفل.

الفرع الثاني

العوامل المؤدية الى نشوء جريمة الارهاب الالكتروني

ان اسباب الارهاب الالكتروني ودوافعه متعددة ومتنوعة، وهي عيناها اسباب ظاهرة الارهاب عموماً، وذلك لان الارهاب الالكتروني يُعد نوع من انواع الارهاب وشكلاً من اشكاله، كما ان هناك عوامل عديدة تجعل من ظاهرة الارهاب الالكتروني موضوعاً مناسباً وسلاحاً سهلاً لجماعات المنظمات الارهابية، زمن خلال النظرة الشاملة المتوازنة لمفهوم وظاهرة الإرهاب الالكتروني يمكننا القول بان الاسباب متشابهة والدوافع متداخلة، اذ تتداخل الدوافع الشخصية مع الفكرية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية؛ فالظاهرة التي نحن بصددنا ظاهرة مركبة ومعقدة واسبابها كثيرة ومتداخلة، ويمكن تقسيم الاسباب التي تؤدي لنشوء هذه الظاهرة الى اسباب عامة واخرى خاصة:-

أولاً: الاسباب العامة للإرهاب

مما لا شك فيه ان اسباب الارهاب ودوافعه تختلف في درجة اهميتها، وفي مدى تأثيرها باختلاف المجتمعات الدولية، تبعا لاختلاف الاتجاهات السياسية، والظروف الاقتصادية والاحوال الاجتماعية، والاختلاف الديني والعقائدي، لذا فإن ما يصدق على مجتمع قد لا يصدق بالضرورة على غيره من المجتمعات؛ وتعد العوامل التالية من أهم العوامل العامة المساعدة على نشوء وتكوين ظاهرة الارهاب الالكتروني ويمكن اجمالها بالآتي: ^(١)

١ - الدوافع السياسية

ان من ابرز الدوافع السياسية لظاهرة الارهاب ما يأتي:-

أ. السياسات غير العادلة التي تنتهجها بعض الدول ضد مواطنيها، والكبت السياسي الذي تمارسه عليهم وتهميش دور المواطن وتغييبه عن المشاركة السياسية وانتهاك حقوقه وعدم تلبية متطلبات التوازن الاجتماعي؛ وتُعد العوامل التالية من أهم العوامل العامة المساعدة على تكوين الارهاب الالكتروني ويمكن اجمالها بالآتي:-

ب. الإحباط السياسي: إن الكثير من البلدان العربية والإسلامية منها لم تكتف بتهميش الجماعات الاسلامية، بل وقفت في وجهها وتصدت لأربابها، وحصرت نشاطها وجمدت عطائها وهذا من شأنه ان يولد المنظمات السرية وردود الافعال الغاضبة التي لم تجد ما تصب فيه غضبها سوى الإرهاب.

ج. غياب العدالة الاجتماعية.

٢ - الدوافع الاقتصادية

ان من اهم الدوافع الاقتصادية المؤدية الى نقشي ظاهرة الارهاب ما يلي:-

(١) د. محمد مؤنس محب الدين، الإرهاب والعنف السياسي، مجلة الأمن العامة، العدد ١٩٨١، ٢٤، ص ٤٤.

أ. تفاقم المشكلات والازمات الاقتصادية في المجتمعات الدولية بالإضافة الى المتغيرات الاقتصادية العالمية، والاستغلال غير المشروع للموارد الاقتصادية لبلد معين.

ب. عدم القدرة على اقامة تعاون دولي جدي من قبل الأمم المتحدة؛ وحسم المشكلات الاقتصادية والدولية؛ وعدم قدرة المنظمة على ايجاد تنظيم عادل ودائم لعدد من المشكلات العالمية مثل اغتصاب الأراضي؛ ونهب أموال الشعوب لا بل اضطهادهم؛ وهي الحالة التي يعاني منها حالياً معظم شعوب الدول العالم الثالث.

ج. معاناة الافراد من المشكلات الاقتصادية المتعلقة بالإسكان والديون والفقر وغلاء المعيشة والتضخم والارتفاع الفاحش في اسعار المواد الغذائية والخدمات الاساسية وعدم تحسين دخل الفرد، كل ذلك من العوامل المؤثرة في نمو روح التذمر في الامة، بل دفعت ببعض الشباب الى التطرف والارهاب.

د. انتشار البطالة في المجتمع وازدياد العاطلين عن العمل وعدم توفر فرص العمل، من اقوى العوامل التي ساهمت في تفشي الجريمة والاعتداء والسرقة وظهور ظاهرة الارهاب، فالناس يحركهم الجوع والفقر وعدم العمل ويسكتهم المال والعمل.

ثالثاً:- الدوافع الاجتماعية

تعدد الاسباب الاجتماعية التي تؤدي الى ظهور الارهاب ويمكن تصنيف اهمها فيما يلي:

أ- التفكك الأسري والاجتماعي الذي يؤدي بدوره الى انتشار الامراض النفسية والانحراف والاجرام والإرهاب، لذا فإن كان المجتمع مترابط والاسرة متماسكة التي تحيط الاشخاص بالشعور بالتماسك ونمو روح التعاون الإيجابي؛ وبالتالي فالذي شذ عنهم باستطاعتهم احتوائه،^(١) لذا فالمجتمعات التي تتسم بروابطها الاسرية المتينة لا تظهر بينهم الاعمال الارهابية بالقدر نفسه الذي تظهر فيه لدى المجتمعات المفككة اجتماعياً.

ب- غياب التربية الحسنة الموجهة التي توجه الاشخاص لمكارم الاخلاق ومحاسنها، وانعدام التربية الايمانية القائمة على مرتكزات ودعائم قوية، واستبصار المصلحة العامة ودرء المفاسد الطارئة.

ج- فقد الهوية المجتمعية والعقيدة الصحيحة للمجتمع، وفقدان العدل وانتشار الظلم بين ابناء المجتمع، وعدم الحكم بما انزل الله، واختلال العلاقة بين الحاكم والمحكوم، وغياب لغة الحوار بين افراد المجتمع واطيافه، كل تلكم من الاسباب الاجتماعية التي تؤدي الى تفشي ظاهرة الإرهاب.

د- غياب دور العلماء وانشغالهم، وتقصير بعض أهل العلم والفقهاء والمعرفة في القيام بواجب النصيحة والارشاد والتوجيه للمجتمع.

رابعاً:- الاسباب الخاصة للإرهاب الالكتروني

(١) د. أسماء بنت عبد العزيز الحسين، أسباب الإرهاب والعنف والتطرف- دراسة تحليلية، الطبعة الأولى، الرياض، ٢٠٠٤، ص ١٣ وما بعدها.

اتضح لنا أنفاً ان اسباب الارهاب الالكتروني ودوافعه كثيرة ومتنوعة، وهي عيناها اسباب ظاهرة الارهاب عموماً لكن يجدر التنبيه الى ان هناك العديد من العوامل والبواغث الخاصة التي تجعل من ظاهرة الارهاب الالكتروني موضوعاً مناسباً وسلاحاً سهلاً للجماعات والمنظمات الإرهابية،^(١) ويمكننا بيان أبرز دوافع انتشار الارهاب الالكتروني بوجه خاص بما يأتي:-

١. **ضعف بنية الشبكات المعلوماتية وقابليتها للاختراق:** ان شبكات المعلومات مصممة في الاصل بشكل مفتوح دون قيود او حواجز امنية عليها، رغبة في التوسع وتسهيل دخول المستخدمين؛ وتحتوي الانظمة الالكترونية والشبكات المعلوماتية على ثغرات معلوماتية؛ ويمكن للمنظمات الارهابية استغلال هذه الثغرات في التسلل الى البنى المعلوماتية التحتية وبالتالي ممارسة العمليات التخريبية والارهابية.

٢. **غياب الحدود الجغرافية وتدني مستوى المخاطرة:** ان السمة العولمية لشبكات المعلوماتية بالإضافة الى عدم وضوح الهوية الرقمية للمستخدم المستوطن في بيئته المفتوحة يُعد فرصة مناسبة للإرهابيين، اذ يستطيع محترف الحاسوب ان يقدم نفسه بالهوية والصفة التي يرغب بها او أن يتخفى تحت شخصية وهمية، ومن ثم يشن هجومه الالكتروني وهو مستترح في منزله من دون مخاطرة مباشرة بحياته، وبعبارة اخرى عن اعين الناظرين.

٣. **سهولة الاستخدام وقلة التكلفة:** ان السمة العولمية لشبكات المعلومات تتمثل في كونها وسيلة سهلة الاستخدام طيبة للانقياد قليلة الكلفة لا تستغرق وقتاً ولا جهداً كبيراً، الأمر الذي هباً للإرهابيين فرصة ثمينة للوصول الى اهدافهم غير المشروعة ومن دون الحاجة الى مصادر تمويل ضخمة، فالقيام بشن هجوم ارهابي الالكتروني لا يتطلب اكثر من جهاز حاسوب آلي متصل بالشبكة المعلوماتية ومزود بالبرامج اللازمة.^(٢)

٤. **صعوبة اكتشاف وإثبات الجريمة الارهابية:** في كثير من انواع الجرائم المعلوماتية قد لا يُعلم بوقوع الجريمة اصلاً وخاصة في مجال جرائم الاختراق؛ وهذا ما يساعد الارهابي على الحركة البحرية داخل المواقع التي يستهدفها قبل ان ينفذ جريمته كما أن صعوبة الاثبات تُعد من اقوى الدوافع المساعدة على ارتكاب جرائم الارهاب الالكتروني، لأنها تعطي المجرم املاً في الإفلات من العقوبة.

المطلب الثاني

خطورة الارهاب الالكتروني

تبيّن لنا بأن الارهاب بجميع اشكاله وشتى صنوفه ينطلق من دوافع متعددة ويستهدف تحقيق غايات معينة؛ ويتميز الارهاب الالكتروني كما ذكرنا آنفاً عن غيره من انواع الارهاب بالطريقة العصرية المتمثلة في استخدام الموارد المعلوماتية والوسائل الالكترونية التي جلبتها حضارة تقنية في عصر المعلومات، لذا فإن الانظمة الالكترونية والبنية التحتية المعلوماتية هي هدف الارهابيين وغني عن البيان ان الارهاب الالكتروني يشير الى عنصرين اساسيين هما: الفضاء

(١) د. أسماء الحسين، المصدر السابق، ص ١٣ وما بعدها.

(٢) د. عفيفي كامل عفيفي، جرائم الكمبيوتر وحقوق المؤلف والمصنفات الفنية، دار الثقافة للطباعة والنشر، ١٩٩٩،

الافتراضي **Cyber Space** والارهاب **Terrorism**، اضافة الى ذلك هنالك كلمة اخرى تشير الى الفضاء الالكتروني وهي العالم الافتراضي **Virtual World** والذي يشير الى التنفيذ الرمزي والزائف والمجازي للمعلومات، وهو المكان الذي تعمل فيه الاجهزة وبرامج الحاسوب وشبكات المعلوماتية، كما تنتقل فيه البيانات الالكترونية؛ ونظرا لارتباط المجتمعات العالمية فيما بينها بنظم معلومات تقنية عن طريق الاقمار الصناعية وشبكات الاتصال الدولية، فقد ازدادت خطورة الاجرامية للجماعات والمنظمات الارهابية، فقامت بتوظيف طاقتها للاستفادة من تلك التقنية واستغلالها في اتمام عملياتها الإرهابية الاجرامية واغراضها غير المشروعة.^(١)

كما اصبح من الممكن اختراق الانظمة والشبكات المعلوماتية، واستخدامها في تدمير البنية التحتية المعلوماتية التي تعتمد عليها الحكومات والمؤسسات العامة والشركات الاقتصادية الكبرى، وهناك ما يشير الى امكانية انهيار البنية التحتية للأنظمة والشبكات المعلوماتية في العالم كله، وليس في بعض المؤسسات والشركات الكبرى أو في بعض الدول المستهدفة، فالإرهاب الالكتروني اصبح خطرا يهدد العالم بأسره، ويكمن الخطر في سهولة استخدام هذا السلاح الرقمي مع شدة أثره والأضرار الفادحة الناجمة عنه، اذ يقوم مستخدمه بعمله الارهابي وهو مسترخ في منزله او في مكتبه او في غرفته الفندقية وبعيدا عن انظار السلطة والمجتمع؛ لذا نجد ان خطورة الارهاب الالكتروني تزداد في الدول المتقدمة التي تدار بنيتها التحتية بالحواسب الآلية والشبكات المعلوماتية، مما يجعلها هدفا سهل المنال، فبدلا من استخدام المتفجرات تستطيع الجماعات والمنظمات الارهابية من خلال الضغط على لوحة المفاتيح تدمير البنية المعلوماتية وتحقيق آثار تدميره تفوق مثيلتها مستخدم فيها المتفجرات، حيث يمكن شن هجوم ارهابي مدمر يؤدي الى إغلاق المواقع الحيوية والحاق الشلل بأنظمة القيادة والسيطرة والاتصالات.^(٢)

المطلب الثالث

ذاتية الإرهاب الإلكتروني الدولي

تزداد خطورة الإرهاب الإلكتروني في الدول المتقدمة والتي تُدار بنيتها التحتية بأجهزة الحاسوب الآلي والشبكات المعلوماتية الدولية مما يجعلها هدفا سهل المنال، فبدلاً من استخدام المتفجرات تستطيع الجماعات والمنظمات الإرهابية من خلال الضغط على لوحة المفاتيح لتدمير البنية المعلوماتية وتحقيق آثار تدميرية تفوق مثيلتها التي تستخدم فيها المتفجرات، إذ يمكن شن هجوم إرهابي مدمر لأغلاق المواقع الحيوية والحاق الشلل بأنظمة القيادة والسيطرة والاتصالات أو قطع شبكات الإتصال بين الوحدات والقيادة المركزية أو تعطيل أنظمة الدفاع الجوي أو إخراج الصواريخ عن مسارها أو التحكم في خطوط الملاحة الجوية والبرية والبحرية أو تعطيل محطات إمداد الطاقة والماء واختراق النظام المصرفي والحاق الضرر بأعمال البنوك وأسواق المال العالمية، اذ أن الإرهاب الإلكتروني هو إرهاب مستقل عن الإرهاب التقليدي، ويُعد بمثابة الخطر الحالي والقادم، نظراً لتعدد أشكاله وتنوع أساليبه واتساع مجال الأهداف التي يمكن من خلال وسائل

(١) د. عبد الرحمن المسند، وسائل الإرهاب الإلكتروني، حكمها في الإسلام وطرق مكافحتها، السجل العلمي لمؤتمر

موقف الإسلام من الإرهاب، الجزء الأول، الرياض، ٢٠٠٤، ص ٢٠٨.

(٢) المصدر نفسه، ص ٢٠٩.

الإتصالات وتقنية المعلومات مهاجمتها في جو مريح وهادي وبعيداً عن الإزعاج والفوضى مع توفير قدر كبير من السلامة والأمان للإرهابيين.^(١)

عليه ولغرض توضيح ذاتية الإرهاب الإلكتروني وخصوصيته فسوف نتناول موضوع هذا المطلب في فرعين اذ سنتناول في الفرع الأول خصائص وأهداف الإرهاب الإلكتروني الدولي ومن ثم سنتناول في الفرع الثاني الآثار الأمنية والنفسية للإرهاب الإلكتروني الدولي.

الفرع الأول

خصائص الإرهاب الإلكتروني الدولي وأهدافه

مما لا شك فيه أن التداول الداخلي للبيانات المبرمجة عبر الدول وتداول المعلومات البسيطة غير المبرمجة وسرعة انتشار شبكة المعلومات أدى إلى التغيير التقني المطرد والمتعاضم في هذا المجال، وإلى سهولة تداول المعلومات التي باتت تساعد الإرهاب الإلكتروني عن طريق استعمال الحاسوب الشخصي أو الحواسيب الأخرى المستخدمة في دولة معينة على الرغم من أن النتيجة الجرمية قد تتحقق في دولة أخرى، إذ أصبحت جريمة الإرهاب الإلكتروني تمثل شكلاً جديداً من الجرائم العابرة للحدود وهذه الصور تتخذ طابعاً يميزها عن غيرها من الجرائم^(٢).

أولاً: خصائص الإرهاب الإلكتروني: إنَّ للإرهاب الإلكتروني عدد من الخصائص والسمات التي تختلف فيها عن بقية الجرائم، وتحول دون إختلاطه بالإرهاب العادي، اذ يمكننا إيراد أهم هذه الخصائص وهي كما يأتي:

١- **جريمة عابرة للحدود:** إذ يتسم الإرهاب الإلكتروني بكونه جريمة إرهابية تتجاوز الحدود وعابره للدول وللقارات، إذ أنها غير خاضعة لنطاق إقليمي محدد، حيث أعطى إنتشار أجهزة الحاسوب إمكانية لربط أعداد هائلة بشبكات الإنترنت والمرتبطة بالشبكة العنكبوتية من غير أن تخضع لحدود الزمان والمكان، وهنا تظهر الحاجة لوجود تنظيم قانوني دولي متلائم مع هذا الحال وذلك في سبيل مكافحة مثل هذا النوع من الجرائم وضبط مرتكبيها، وتظهر أيضاً مشاكل عدة منها حول الجهة صاحبة الإختصاص القضائي لهذه الجريمة وإشكالات أخرى تتعلق بإجراءات الملاحقة القضائية؛ وتتشابه الجرائم الإلكترونية في هذه الخاصية مع بعض الجرائم مثل غسيل الأموال وتبييضها وجرائم المخدرات.

٢- **صعوبة الإكتشاف:** تتميز جرائم الإرهاب الإلكتروني بصعوبة كشفها، وذلك لنقص الخبرة لدى بعض الأجهزة الأمنية والقضائية في التعامل مع مثل هذا النوع من الجرائم، حيث أنها لا تترك في الغالب أثراً مادياً ظاهراً يمكن ضبطه، فضلاً عن التباعد الجغرافي الذي يثير الإشكال بداية؛ وتعدُّ الوسيلة المستخدمة لإرتكاب الجريمة هي نبضة إلكترونية ينتهي

(١) أمير فرج يوسف: الجريمة الإلكترونية والمعلوماتية والجهود الدولية والمحلية لمكافحة جرائم الكمبيوتر والإنترنت، ط١، مكتبة الوفاء القانونية، مصر، ٢٠١١، ص ٢٢١-٢٢٢؛ وينظر بنفس المعنى: د. السيد عتيق: جرائم الإنترنت، ط٢، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٤، ص ١٣.

(٢) د. محمد محي الدين عوض: مشكلات السياسة الجنائية المعاصرة في جرائم نظم المعلومات (الكمبيوتر)، ورقة عمل مقدمة الى المؤتمر السادس للجمعية المصرية للقانون الجنائي، القاهرة، ١٩٩٣، ص ٦.

دورها خلال أقل من ثانية واحدة، وكأن الجاني يقوم بتدمير الدليل بمجرد استعماله ويقوم بذلك بكل هدوء ودون إحداث أية ضجة. (١)

٣- **الإرهاب الإلكتروني جريمة مستحدثة:** يُعد الإرهاب الإلكتروني من أبرز أنواع الجرائم المستحدثة التي يمكن أن تشكل خطراً جسيماً في ظل العولمة، فلا تعد هذه الجرائم من الغرابة سواء التي تتعرض لها أجهزة الكمبيوتر أو التي تسخر تلك الأجهزة في إرتكابها، إذ إن التقدم التكنولوجي الذي تحقق خلال السنوات القليلة الماضية جعل العالم بمثابة قرية صغيرة، إذ يتجاوز هذا التقدم بقدراته وإمكاناته أجهزة الدولة الرقابية بالشكل الذي أصبح يهدد أمنها وأمن مواطنيها. (٢)

٤- **وقوع الجريمة الإلكترونية أثناء المعالجة الآلية للبيانات:** إن من خصائص الجريمة الإلكترونية أنها تقع أثناء عملية المعالجة الآلية للبيانات والمعطيات الخاصة بالكمبيوتر، ويمثل هذا النظام الشرط الأساسي الذي يتعين توافره حتى يمكن البحث في قيام أو عدم قيام أركان الجريمة الإلكترونية الخاصة بالتعدي على نظام معالجة البيانات، وذلك لأن تخلف الشرط يعني إنتفاء الجريمة الإلكترونية، ذلك أن الجريمة الإلكترونية تقع أثناء عملية المعالجة الآلية للبيانات في أي مرحلة من المراحل الأساسية لتشغيل نظام المعالجة الآلي للبيانات سواء عند مرحلة إدخال البيانات، أو أثناء مرحلة المعالجة، أو أثناء مرحلة إخراج المعلومات. (٣)

ثانياً:- أهداف الإرهاب الإلكتروني: يهدف الإرهاب الإلكتروني إلى تحقيق غايات وتحسب بطبيعتها حسب أهداف منفذها واستراتيجيتهم لكنها تستمد قوتها مما قد تخلفه من إرباك وذعر وضحايا وفي النهاية تظهر الغايات والمصالح والأهداف التي تحملها، ومع ذلك يمكننا إبراز تلك الأهداف، وهي ما يأتي:-

١- **إلقاء الرعب بين الناس وترويعهم:** ويتم ذلك من خلال إحساسهم بعدم الأمان، فأن التأثير النفسي على الجماهير بأعمال العنف من شأنه أن يؤدي إلى تصديقهم بإنعدام قدرة السلطة السياسية على حمايتهم، ومن هنا تأتي خطورة العمل العنيف، إلا أن تأثيراته تبقى محدودة لفترة ما بعد الحدث والإنفعالات التي خلفها، وهذا هو الهدف المباشر من الأعمال

(١) أسامة أحمد المناعسة، وآخرون: جرائم الحاسوب الآلي والإنترنت، ط١، دار وائل للنشر، الأردن، ٢٠٠١، ص١٠٥.

(٢) د. مصطفى يوسف كافي: مصدر سابق، ص١٤٧؛ مصعب القطاونة: الإجراءات الجنائية الخاصة في الجرائم المعلوماتية، بحث مقدم لشبكة قانوني الأردن الإلكتروني، ٢٠١٠، ص٥؛ د. عبد القادر الشخيلي: طبيعة الإرهاب الإلكتروني، بحث مقدم الى المؤتمر العالمي (مكافحة الإرهاب) المملكة العربية السعودية، بتاريخ ٢٢ ٢٥/شباط/٢٠١٥، ص٧-٠٨.

(٣) مشتاق طالب وهيب: مفهوم الجريمة المعلوماتية ودور الحاسوب بإرتكابها، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة ديالى، مج٣، ١٤، ٢٠١٤، ص٣٤٣؛ ريهام التهامي: الإرهاب البديل ما بين ١١ سبتمبر وداعش، بحث منشور على شبكة الإنترنت عبر الرابط الآتي: <https://elbadil.com> ، (آخر زيارة للموقع في ٢٠٢٣/٣/٢٠)، محمد علي سالم، حسون عبيد هجيج: الجريمة المعلوماتية، بحث منشور في مجلة جامعة بابل للعلوم الإنسانية، مج١٤، ٢٤، العراق، ٢٠٠٧، ص٩٢.

الإرهابية، وإن شيوع الخطر الناتج عن الجرائم الإرهابية كثيراً ما يؤدي إلى حالة إنعدام الأمن الاجتماعي بما يخلق مناخاً مناسباً لنشر الرعب والخوف.^(١)

٢- **الإعتداء على الأماكن والإستيلاء على الأملاك عبر الإنترنت:** إن الإستيلاء مفادة إنتزاع حيازة الشيء أي: التمكن من الشيء دون قهر، والإحتلال ينصرف على سيطرة الشيء قهرها، والمقصود بالإحتلال كمعيار موضوعي أن يؤدي إلى إحتلال الأماكن سواء أكانت مملوكة ملكية عامة للدولة أم لإحدى الوزارات أو الهيئات أو غيرها من الأشخاص القانونية العامة، أم كانت مملوكة ملكية خاصة لأشخاص طبيعيين أو اعتباريين، أو أن يكون من شأنه تحقيق الإستيلاء على الأموال المنقولة بمعنى السيطرة عليها وحيازتها.^(٢)

٣- **التعبئة وتجنيّد إرهابيين جدد:** إن جلب العناصر الجديدة داخل المنظمات الإرهابية يحافظ على بيئة إرهابية متكاملة وديمومة بقائها واستمرارها، وهم يستغلون تعاطف الآخرين من مستخدمي الإنترنت مع قضاياهم ويجتذبون هؤلاء السذج بعبارات براقة وحماسية، من خلال غرف الدردشة الإلكترونية، وكما هو معلوم فإن تسلية الشباب المراهقين هي الجلوس ساعات طويلة في مقاهي الإنترنت للثرثرة مع جميع أنواع البشر من مختلف أنحاء العالم.

الفرع الثاني

الآثار الأمنية والنفسية للإرهاب الإلكتروني الدولي

سنعمد في هذا الموضع من البحث الى العرض الموجز للآثار الأمنية والنفسية للإرهاب الإلكتروني الدولي من خلال المحورين الآتيين:-

أولاً: **الآثار النفسية لأعمال الإرهاب الإلكتروني:** إن الضغوط النفسية التي يتعرض لها أفراد المجتمع وحدث حالة الإضطراب والإختلال في قيام الأسرة بوظائفها وإدارة حياتها اليومية والتخطيط لمستقبلها والخوف المتزايد وعدم وضوح الرؤية المستقبلية نتيجة الأعمال الإرهابية، جميعها عوامل تحدد مقومات بناء الشخصية ونموها وتترك آثاراً نفسية سيئة لدى أفراد المجتمع، وربما لا تظهر إلا بعد فترات زمنية طويلة، ويمكن تحديد أهم الآثار النفسية التي يتركها الإرهاب الإلكتروني فيما يأتي:

١- **تفاقم واشتداد الأمراض النفسية للفرد نتيجة عيشه حالة قلق وتوتر وإضطراب مستمر وصراع نفسي دائم بسبب الوضع الناجم عن هذه الأعمال الإرهابية والإعتداءات الوحشية العشوائية عبر الوسائل الإلكترونية.**

(١) د. محمد ممدوح بدير، مكافحة الجريمة المعلوماتية عبر شبكة الإنترنت والإستدلال كوسيلة لإثبات الجريمة المرتكبة عبر الإنترنت، ط١، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، مصر، ٢٠١٩، ص٣٦.

(٢) د. أيسر محمد عطية، دور الآليات الحديثة للحد من الجرائم المستحدثة الإرهاب الإلكتروني وطرق مواجهته، ورقة عمل مقدمة في الملتقى العلمي للجرائم المستحدثة في ظل المتغيرات والتحولات الإقليمية والدولية خلال الفترة من ٢٠١٤/٩/٤-٤، الأردن، ٢٠١٤.

٢- تأثر الأطفال نفسياً بما يشاهدونه من أحداث إرهابية عبر الوسائل الإلكترونية خاصة الآثار الدموية التي يخلفها الإرهاب وبشكل أخص إذا كان الضحايا من أسرة الطفل، إذ يصاب الطفل بصدمات نفسية وعصبية وسلوكية قد تستمر معه فترة زمنية طويلة وتؤثر على سلوكه.^(١)

٣- التهديد بعدم الإستقرار لدى الأشخاص نتيجة الإكتئاب والقلق مما ينعكس على سلوكهم وتعاملهم مع الآخرين، الأمر الذي يؤدي إلى ضعف العلاقات بين أفراد المجتمع القائمة على أساس الثقة والإطمئنان للغير؛ ومن الأمثلة التطبيقية للآثار النفسية هي لعبة على شبكة الإنترنت تسمى (لعبة الحوت الأزرق أو سيني كيت) إذ ظهرت هذه اللعبة في عام ٢٠١٣ في روسيا وهي مسموح بها في معظم بلدان العالم، وتتكون اللعبة من تحديات لمدة (٥٠) يوماً، وفي التحدي النهائي يطلب من اللاعب الإنتحار، وتحتاج هذه اللعبة للإتصال بشبكة الإنترنت حيث ينبغي على اللاعب إرسال صورة أو فيديو يدل على إتمام المهمة لكي يتابع التحدي التالي، حيث حكم على شخص سنة ٢٠١٧ بالسجن لمدة ثلاث سنوات بعد محاكمته في سيبيريا بتهمة التحريض على الإنتحار عبر شبكة الإجتماعية الروسية (فكونتاكتي).

ثانياً: الآثار الأمنية لظاهرة الإرهاب الإلكتروني على المستوى الدولي: إن فقدان نعمة الأمن والإستقرار من أبرز آثار الإرهاب الإلكتروني الدولي والأشد خطورة في المجال الأمني؛ إذ تعد تلك النعمة من أسمى نعم الله تعالى وأعظمها على عباده، فالأمن أساس الرخاء والإستقرار والنماء، وما ذلك إلا لأهمية الأمن والإطمئنان في حياة البشر دون إستثناء، والإرهاب الإلكتروني في حقيقته ما هو إلا جريمة بشعة تلحق الضرر بالأفراد والمجتمعات وأنظمة الحكم على حد سواء، وهو ما يدفع بالأفراد الى الشعور بالخوف وعدم الإطمئنان على أنفسهم وأعراضهم وأموالهم، إذ تأتي الآثار الأمنية للإرهاب الإلكتروني في مقدمة الآثار السلبية المباشرة في أي مجتمع، حيث يمثل الإرهاب الإلكتروني رسالة مباشرة من مرتكبيها يوجهونها إلى من يختلفون معهم في الرأي أو يعارضونهم؛ وذلك بقيام هذه الفئة الإرهابية المنحرفة بإرهاب الناس وترويعهم على نطاق واسع عبر الوسائل الإلكترونية، وترويج الأفكار والشائعات عبر هذه الوسائل لضرب المجتمعات الدولية، والعمل على إيجاد حالة من إنعدام الثقة وخلق جو مشحون بين المواطنين والشعوب والدول مما يؤدي إلى إشعال الفتنة والنار بين الدول، وزعزعة الأمن والإستقرار والفوضى في أوساط المجتمع الدولي.^(٢) إن مكافحة الإرهاب الإلكتروني يتطلب ضرورة إتخاذ إجراءات أمنية على مختلف الأصعدة الدولية، وذلك لأن هذا النوع من الارهاب (الإرهاب الإلكتروني) يُشكل قضية حساسة جداً تهتم المجتمع الدولي بأسره وظهوره يؤدي الى عدم الإستقرار وإنعدام الطمأنينة والشعور بالخوف على الأنفس، مما يتطلب من المجتمع الدولي تكثيف ومضاعفة جهوده الأمنية لطمأنة الأفراد والحد من إنتشار الجريمة الإرهابية الإلكترونية، ويمكن أن تجمل أهم الآثار الأمنية التي يخلفها الإرهاب الإلكتروني بما يلي:-

١. إنعدام الشعور بالأمن الإلكتروني وعدم الطمأنينة والخوف في مجال الحياة العادية نتيجة حالة القلق الدائم الذي يعيشه الفرد، إذ لا يعلم متى سيصيبه الخطر الناتج عن الإرهاب الإلكتروني أو متى يداهمه الإرهابيون عن طريق الدخول إلى خصوصياته الإلكترونية، مما يبعث الخوف وعدم الطمأنينة لديه.

(١) محمد عبد الله العميري، موقف الإسلام من الإرهاب، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ط١، مركز الدراسات والبحوث، الرياض، ٢٠٠٤، ص ٨٠.

(٢) عبد العزيز لطفي جاد الله، أمن المجتمع الإلكتروني بين سياسة السوق الإلكترونية والتعاون الدولي في إطار مواجهة الجرائم الإلكترونية، ط١، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، ٢٠١٧، ص ٢٦٤.

٢. تعمل المنظمات الإرهابية على إلحاق الضرر بأنظمة القيادة والسيطرة والاتصالات أو قطع شبكات الإتصال بين الوحدات والقيادة المركزية، أو تعطيل أنظمة الدفاع الجوي أو إخراج الصواريخ عن مسارها مما يؤثر على أمن الدول.

٣. نشر فيروسات من أجل إلحاق الضرر والدمار بالشبكات المعلوماتية والأنظمة الإلكترونية الحكومية، مما يؤثر في شعبية رجال الأمن الإلكتروني والمسؤولين عنه والنيل من سمعتهم وفقدان الثقة بالقوانين والأنظمة التي تنظم الأمن الإلكتروني وتساهم في تحقيقه في المجتمع.

لذا ولخطورة الإرهاب الإلكتروني ولجسامة الآثار التدميرية الناجمة عنه على الأمن البشري عموماً والأمن البشري الفكري خصوصاً كان لزاماً على المجتمع الدولي أن يحشد جهوده وأن يتصدى بكل الوسائل ويوجد ويعبئ الآليات المناسبة للتصدي لهذه الآفة الشنيعة التي تفتت في عموم المجتمعات البشرية؛ وفي ادناه سنعرض بإيجاز ما قامت به بعض المنظمات والهيئات الدولية في التصدي ومكافحة جريمة الإرهاب الإلكتروني الدولي:

أولاً:- دور منظمة حماية الملكية الفكرية في مواجهة الارهاب الالكتروني الدولي^(١)

تشكلت منظمة حماية الملكية الفكرية بعد ابرام اتفاقية "الويبو" سنة ١٩٦٧ هدفاً حماية الملكية الفكرية للمجتمع الدولي وتحقيق المصلحة العامة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والعلمية وكان مقر عملها في سويسرا وظيفه هذه المنظمة هي حماية الملكية الفكرية وبراءات الاختراع والعلامات التجارية وأصبحت فيما بعد تابعة لمنظمة الأمم المتحدة في سنة ١٩٧٤؛ وكانت اتفاقية انشاء تلك المنظمة قد دعت إلى حماية حق المؤلف عن طريق حماية الوسائل الالكترونية التي ينشر من خلالها مؤلفاته وخبراته واختراعاته ومنع قرصنتها او تهكير المعلومات المدرجة فيها.

ثانياً:- دور الاتحاد الدولي للاتصالات في مواجهة الارهاب الالكتروني الدولي

ظهر الاتحاد الدولي للاتصالات تحت مسمى "الاتحاد الدولي للتلغراف" في فرنسا سنة ١٨٦٥ وتحديداً في ١٧/٥/١٨٦٥، ويُعد الاتحاد الدولي للاتصالات التنظيم العالمي الثاني في الأمم المتحدة واصبح في العام ١٩٤٧ وكالة متخصصة في مجالات الاتصالات الدولية ويكون مقره الرئيس في "جنيف بسويسرا"، يقدم الاتحاد التوصيات والمراقبة والاذنار المبكر^(٢) في حالة الأخطار التي تقع على اجهزة الاتصالات السلكية واللاسلكية ووضع معلومات تتعلق بالجانب الأمني المعلوماتي، وقد تعاون الاتحاد الاوروبي للاتصالات مع المجلس الاوروبي من اجل ابرام اتفاقية أوروبية تخص الجرائم الالكترونية والعمل على صياغة اطار دولي قانوني خاص بها؛ وتم عقد مؤتمر دولي خاص بالأمن الإلكتروني في دولة قطر في شباط عام ٢٠٠٨ دعا خلاله الاتحاد الاوروبي الدول لإيجاد وضع قانوني حول الجرائم الالكترونية والجرائم المعلوماتية الاخرى؛ كما سبق مؤتمر قطر قمة عالمية في تونس سنة ٢٠٠٥ وخلال تلك القمة طرح الاتحاد الاوروبي والاتحاد الاوروبي للاتصالات آليات لبناء الثقة لا سيما في مجال الاتصال الإلكتروني وعين بموجب تلك القمة فريق من

(١) تعرف منظمة حماية الملكية الفكرية "ويبو" هدفها حماية حقوق الحقوق الفكرية للمؤلفين في جميع الدول ويكون عملها مستندا إلى ٢٣ اتفاقية دولية للتفصيل راجع منظمة حماية الملكية الفكرية، منشور على شبكة الانترنت على الرابط الالكتروني الاتي <https://www.marefa.org>: الملكية الفكرية - بابوا غينيا الجديدة، تاريخ الزيارة للموقع: ٢٠٢٣/٢/٣.

الخبراء المختصين في مجال الاتصالات والمعلوماتية والتكنولوجيا والقانون يعملون على اسداء الآراء والمقترحات فيما يخص الجوانب القانونية والإجرائية والتنظيمية والتعاون الدولي وبناء القدرات إلى أمين عام المنظمة.

الخاتمة

بعد أن انتهينا من الدراسة في البحث الموسوم بـ (الأمن البشري الفكري وعلاقته بالإرهاب الإلكتروني

(دراسة قانونية) فقد توصلنا الى عدد من الاستنتاجات المنطقية التي تتعلق بموضوع الدراسة وتقدمنا كذلك ببعض المقترحات المتواضعة التي قد تكون مفيدة في هذا المضمار وعلى وفق الآتي:-

أولاً: الاستنتاجات

١. إن للأمن الفكري الدور الفعال في تحقيق السلم الاجتماعي من خلال حصول جميع أفراد المجتمع على الفائدة ذاتها وبالتساوي وبشكل عادل من الحكومة وفي جميع الدول.
٢. يرجع انتشار ظاهرة الإرهاب الإلكتروني والعنف بكل أشكاله في بعض المجتمعات، الى عوامل اجتماعية وسياسية متعددة، أدت الى نشوء وتفاقم ظاهرة الارهاب بأنواعه اذ أصبحت التهديدات الناجمة عنه تُشكل خطراً جسيماً على السلم الأهلي والاستقرار الداخلي فيها وفي الوقت ذاته عرّضت الوحدة الوطنية والاجتماعية للمجتمعات البشرية لأخطار جمة.
٣. يُعد الارهاب الالكتروني تهديداً حقيقياً يطال حياة الافراد والحكومات والمؤسسات والدول وينجم عنه آثاراً خطيرة تمس بكيان الانسان وتضر بأمن الدولة واستقرارها وسلامتها الإقليمية.
٤. يتميز الإرهاب الالكتروني عن ما يشابهه بسهولة وبساطة وقلة تكلفة التهديد الارهابي الالكتروني.

ثانياً: المقترحات

١. ضرورة تعريف المجتمع بالأمن الفكري، وأهميته من خلال وسائل الاعلام المختلفة والمتنوعة.
٢. تفعيل دور الحوار بين مكونات المجتمع والدعوة على قبول الآخر.
٣. تأسيس المدارس الدينية التي تعتمد على المنهج الوسطي، لاسيما في مناطق الارياف، لتكون وسيلة لطرد الافكار الشاذة
٤. ندعو إلى تعاظم دور المجتمع الدولي في مواجهة الارهاب وجسامة الاخطار الناجمة عنه وصعوبة الحد منه.
٥. على الجهات الأمنية في كل مجتمع أن تضطلع بدورها الفعال في حماية الأمن الفكري لعموم المجتمع بجميع طوائفه.
٦. العمل على استثمار وسائل الاعلام بصورها المختلفة في الحفاظ على الأمن الفكري للمجتمعات البشرية والنأي بها عن الأفكار التطرفية المنحرفة.

قائمة المصادر

أولاً: الكتب

١. عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس، الشريعة الإسلامية ودور
٢. رها في تعزيز الأمن الفكري، مطبوع ضمن كتاب الأمن الفكري، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٥.
٣. د. علي بن فايز الجحني، "رؤية للأمن الفكري وسبل مواجهة الفكر المنحرف"، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، المجلد ١٤ العدد ٢٧ محرم، ١٤٢٠هـ.
٤. د. السيد عبد الفتاح علي، مكافحة الجرائم الإلكترونية بين النظم المعلوماتية والإعلام البديل، ط١، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، ٢٠١٧.
٥. عبد العزيز لطفي جاد الله، أمن المجتمع الإلكتروني بين سياسة السوق الإلكترونية والتعاون الدولي في إطار مواجهة الجرائم الإلكترونية، ط١، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، ٢٠١٧.
٦. محمد عبد الله العميري، موقف الإسلام من الإرهاب، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ط١، مركز الدراسات والبحوث، الرياض، ٢٠٠٤.
٧. أمير فرج يوسف، الجريمة الإلكترونية والمعلوماتية والجهود الدولية والمحلية لمكافحة جرائم الكمبيوتر والإنترنت، ط١، مكتبة الوفاء القانونية، مصر، د. السيد عتيق: جرائم الإنترنت، ط٢، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٤.
٨. فهد بن محمد الشقحاء، الأمن الوطني: تصور شامل، مركز الشقحاء، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية - الدراسات والبحوث، الرياض، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
٩. هایل طشطوش، الأمن الوطني وعناصر قوة الدولة في ظل النظام العالمي الجديد، المكتبة الوطنية للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٩.
١٠. علي بن عبد الله عسيري، الآثار الأمنية لاستخدام الشباب للإنترنت. الرياض: مركز الدراسات والبحوث - جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
١١. عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الأمن الفكري: ماهيته وضوابطه في كتاب الأمن الفكري، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية - مركز الدراسات والبحوث، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
١٢. نخبة من الباحثين، ظاهرة التطرف والعنف من مواجهة الآثار الى معالجة الأسباب، سلسلة كتاب الامة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ٢٠١٥.
١٣. د. عفيفي كامل عفيفي، جرائم الكمبيوتر وحقوق المؤلف والمصنفات الفنية، دار الثقافة للطباعة والنشر، ١٩٩٩.
١٤. د. نبيل العبيدي، عواد العبيدي: مدى ملائمة التشريعات الوطنية والدولية لمكافحة الإرهاب الدولي مع السياسة الجنائية، ط١، المركز القومي للإصدارات القانونية، مصر، ٢٠١٩.
١٥. محمد العفيفي، جرائم الإرهاب في التشريع المقارن، المكتبة الوطنية، الأردن، ٢٠٠٧.
١٦. عادل عبد الصادق، الإرهاب الإلكتروني القوة في العلاقات الدولية النمط جديد وتحديات مختلفة بالمركز العربي لأبحاث الفضاء الإلكتروني، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، ٢٠٠٩.
١٧. د. أسماء بنت عبد العزيز الحسين، أسباب الإرهاب والعنف والتطرف - دراسة تحليلية، الطبعة الأولى، الرياض، ٢٠٠٤.
١٨. أسامة أحمد المناعسة، وآخرون، جرائم الحاسوب الآلي والإنترنت، ط١، دار وائل للنشر، الأردن، ٢٠٠١.

١٩. محمد علي محمد، كوارث الإرهاب الإلكتروني بين الفلسفة القانونية وتطور الأمن التقني، ط١، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٨.

ثانياً: - الرسائل والاطاريح الجامعية

١. مصطفى سعد حمد مخلف، جريمة الإرهاب عبر الوسائل الإلكترونية - دراسة مقارنة بين التشريعين الأردني والعراقي، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، ٢٠١٧.

ثالثاً: - البحوث المنشورة في الدوريات والمقالات واوراق العمل

١. صالح بن علي أبو عراد، دور الجامعة في تحقيق الأمن الفكري (تصور مقترح)، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب (جامعة الملك خالد)، ٢٠١١.

٢. د. محمد مؤنس محب الدين، الإرهاب والعنف السياسي، مجلة الأمن العامة، العدد ٢٤، ١٩٨١.

٣. د. عبد الرحمن المسند، وسائل الإرهاب الإلكتروني، حكمها في الإسلام وطرق مكافحتها، السجل العلمي لمؤتمر موقف الإسلام من الإرهاب، الجزء الأول، الرياض، ٢٠٠٤.

٤. د. محمد محي الدين عوض، مشكلات السياسة الجنائية المعاصرة في جرائم نظم المعلومات (الكمبيوتر)، ورقة عمل مقدمة الى المؤتمر السادس للجمعية المصرية للقانون الجنائي، القاهرة، ١٩٩٣.

٥. د. أيسر محمد عطية، دور الآليات الحديثة للحد من الجرائم المستحدثة الإرهاب الإلكتروني وطرق مواجهته، ورقة عمل مقدمة في الملتي العلمي للجرائم المستحدثة في ظل المتغيرات والتحول الإقليمي والدولية خلال الفترة من ٢٠١٤/٩-٤، الأردن، ٢٠١٤.

٦. د. مصطفى يوسف كافي، مصعب القطاونة، الإجراءات الجنائية الخاصة في جرائم المعلوماتية، بحث مقدم لشبكة قانوني الأردن الإلكتروني، ٢٠١٠.

٧. د. عبد القادر الشخيلي، طبيعة الإرهاب الإلكتروني، بحث مقدم الى المؤتمر العالمي (مكافحة الإرهاب)، المملكة العربية السعودية، بتاريخ ٢٢/٢٥ شباط/٢٠١٥.

٨. محمد علي سالم، حسون عبيد هجيج، الجريمة المعلوماتية، بحث منشور في مجلة جامعة بابل للعلوم الإنسانية، مج ١٤، ٢٤، العراق، ٢٠٠٧.

٩. مشتاق طالب وهيب، مفهوم الجريمة المعلوماتية ودور الحاسوب بارتكابها، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة ديالى، مج ٣، ١٤، ٢٠١٤.

رابعاً: - البحوث والمقالات المنشورة على شبكة المعلومات الدولية

١. ريهام التهامي، الإرهاب البديل ما بين ١١ ايلول وداعش، بحث منشور على شبكة الإنترنت عبر الرابط الآتي: <https://elbadil.com>.

٢. تعرف منظمة حماية الملكية الفكرية "ويبو" هدفها حماية حقوق الحقوق الفكرية للمؤلفين في جميع الدول ويكون عملها مستندا إلى ٢٣ اتفاقية دولية للتفصيل راجع منظمة حماية الملكية الفكرية، منشور على شبكة الانترنت على الرابط الإلكتروني الاتي <https://www.marefa.org>: الملكية الفكرية - بابوا غينيا الجديدة.

٣. عادل عبد الصادق، الأمم المتحدة ودعم الاستخدام السلمي للفضاء الإلكتروني، المركز العربي لأبحاث الفضاء الإلكتروني، دوريات قضايا استراتيجية، منشور على شبكة الانترنت الرابط الإلكتروني الاتي:

<http://accronline.com>.

List of sources

First:- Books

1. Abdul Rahman bin Abdul Aziz Al-Sudais, Islamic Sharia and its Role in Promoting Intellectual Security, printed in the book Intellectual Security, Naif Arab University for Security Sciences, Riyadh, 2005.
2. Dr. Ali bin Fayez Al-Jahni, "A Vision for Intellectual Security and Ways to Confront Deviant Thought", Arab Journal of Security Studies and Training, Volume 14, Issue 27, Muharram, 1420 AH.
3. Dr. Al-Sayed Abdul Fattah Ali, Combating Electronic Crimes between Information Systems and Alternative Media, 1st ed., Al-Wafa Legal Library, Alexandria, 2017.
4. Abdul Aziz Lutfi Jad Allah, Electronic Community Security between Electronic Market Policy and International Cooperation in the Framework of Confronting Electronic Crimes, 1st ed., Al-Wafa Legal Library, Alexandria, 2017.
5. Muhammad Abdullah Al-Amiri, Islam's Position on Terrorism, Naif Arab University for Security Sciences, 1st ed., Studies and Research Center, Riyadh, 2004.
6. Amir Farag Youssef, Electronic and Information Crime and International and Local Efforts to Combat Computer and Internet Crimes, 1st ed., Al-Wafa Legal Library, Egypt, Dr. Sayed Atiq: Internet Crimes, 2nd ed., Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Cairo, 2004.
7. Fahd bin Mohammed Al-Shaqha, National Security: A Comprehensive Vision, Al-Shaqha Center, Naif Arab University for Security Sciences - Studies and Research, Riyadh, 1425 AH - 2004 AD.
8. Hail Tashtoush, National Security and Elements of State Power in Light of the New World Order, National Library for Publishing and Distribution, Amman, 2009.
9. Ali bin Abdullah Asiri, Security Effects of Youth Use of the Internet. Riyadh: Studies and Research Center - Naif Arab University for Security Sciences, 1425 AH - 2004 AD.
10. Abdul Rahman bin Mualla Al-Luwaihaq, Intellectual Security: Its Nature and Controls" in the book Intellectual Security, Riyadh: Naif Arab University for Security Sciences - Center for Studies and Research, 1426 AH - 2005 AD.
11. A group of researchers, the phenomenon of extremism and violence from confronting the effects to treating the causes, the Book of the Nation series, the Ministry of Endowments and Islamic Affairs, Qatar, 2015.
12. Dr. Afifi Kamel Afifi, Computer Crimes and Copyright and Artistic Works, Dar Al-Thaqafa for Printing and Publishing, 1999.
13. Dr. Nabil Al-Obaidi, Awad Al-Obaidi: The Extent of the Compatibility of National and International Legislation to Combat International Terrorism with Criminal Policy, 1st ed., National Center for Legal Publications, Egypt, 2019.
14. Muhammad Al-Afifi, Crimes of Terrorism in Comparative Legislation, National Library, Jordan, 2007.

15. Adel Abdel Sadek, Electronic Terrorism, Power in International Relations, a New Pattern and Different Challenges at the Center Arab Center for Cyberspace Research, Al-Ahram Center for Political and Strategic Studies, 2009.
16. Dr. Asmaa bint Abdul Aziz Al-Hussein, Causes of Terrorism, Violence and Extremism - An Analytical Study, First Edition, Riyadh, 2004.
17. Osama Ahmed Al-Manaasah, and others, Computer and Internet Crimes, 1st ed., Wael Publishing House, Jordan, 2001.
18. Muhammad Ali Muhammad, Disasters of Electronic Terrorism between Legal Philosophy and the Development of Technical Security, 1st ed., Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Cairo, 2018.

Second:- University Theses and Dissertations

1. Mustafa Saad Hamad Mukhlef, The Crime of Terrorism via Electronic Means - A Comparative Study between Jordanian and Iraqi Legislation, Master's Thesis, Faculty of Law, Middle East University, Jordan, 2017.

Third: - Research published in periodicals, articles and working papers

1. Saleh bin Ali Abu Arad, The role of the university in achieving intellectual security (a proposed vision), the Arab Journal of Security Studies and Training (King Khalid University), 2011.
2. Dr. Muhammad Mu'nis Muhibb al-Din, Terrorism and political violence, Public Security Magazine, Issue 1981, 24.
3. Dr. Abdul Rahman al-Musnad, Means of electronic terrorism, its ruling in Islam and ways to combat it, the scientific record of the conference on the position of Islam on terrorism, Part One, Riyadh, 2004.
4. Dr. Muhammad Muhyi al-Din Awad, Problems of contemporary criminal policy in information systems crimes (computers), a working paper presented to the Sixth Conference of the Egyptian Society of Criminal Law, Cairo, 1993.
5. Dr. Ayser Muhammad Attia, The role of modern mechanisms to reduce emerging crimes, electronic terrorism and ways to confront it, a working paper presented at the scientific forum on emerging crimes in light of regional and international changes and transformations during the period from 9/4-2/2014, Jordan, 2014.
6. Dr. Mustafa Yousef Kafi, Musab Al-Qatawneh, Special Criminal Procedures in Information Technology Crimes, a research submitted to the Jordan Electronic Legal Network, 2010.
7. Dr. Abdul Qader Al-Shaikhli, The Nature of Electronic Terrorism, a research submitted to the International Conference (Combating Terrorism), Kingdom of Saudi Arabia, on February 22-25, 2015.

8. Muhammad Ali Salem, Hassoun Obaid Hajij, Information Crime, a research published in the Journal of the University of Babylon for Humanities, Issue 14, 24, Iraq, 2007.

9. Mushtaq Talib Wahib, The Concept of Information Crime and the Role of Computers in Committing It, a research published in the Journal of Legal and Political Sciences, University of Diyala, Issue 3, 14, 2014.

Fourth: - Research and Articles Published on the International Information Network

1. Reham Al-Tahami, Alternative Terrorism between September 11 and ISIS, a research published on the Internet via the following link: <https://elbadil.com>.

2. The World Intellectual Property Organization (WIPO) defines its goal as protecting the intellectual property rights of authors in all countries and its work is based on 23 international agreements. For details, see the World Intellectual Property Organization, published on the Internet at the following electronic link: <https://www.marefa.org>: Intellectual Property - Papua New Guinea. 3. Adel Abdel Sadek, The United Nations and Support for the Peaceful Use of Cyberspace, Arab Center for Cyberspace Research, Strategic Issues Journals, published on the Internet at the following electronic link: <http://accronline.com/>.